[290] القتال اللطام (1). 6 - ع: ابن الوليد، عن محمد العطار، عن الاشعري، عن السياري، عن محمد بن علي الهمداني، عن حنان بن سدير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الصائم يستنقع في الماء ؟ قال: لا بأس، ولكن لا ينغمس، والمرأة لاتستنقع في الماء فانها تحمل الماء بقبلها (2). 7 - مع: علي بن عبد الله المذكر، عن علي بن أحمد الطبري، عن الحسن بن علي العدوي، عن خراش مولى أنس، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من تأمل خلف امرأة حتى يتبين له حجم عظامها من وراء ثيابها وهو صائم، فقد أفطر يعني فقد اشترط نفسه للافطار بما ينبعث من دواعي نفسه ونوازع همته فيكون من مواقعة الذنب على خطر (3). 8 - ثو: العطار، عن أبيه، عن الاشعري، عن الجامووراني، عن منصور ابن العباس، عن عمرو بن سعيد، عن الحسن بن صدقة قال: قال أبو الحسن الاول عليه السلام: قيلوا فان الله يطعم الصائم ويسقيه في منامه (4) 9 - ثو: أبي وابن الوليد معا، عن محمد العطار، وأحمد بن إدريس معا عن الاشعري، عن السياري محمد بن أحمد، عن يونس بن يعقوب، عن الصادق عليه السلام قال: من تطيب بطيب أول النهار وهو صائم لم يفقد عقله (5). 10 - ص: بالاسناد إلى الصدوق، عن أبيه، عن سعد، عن ابن عيسى، عن أبيه، عن درست، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: قال

---

(1) علل الشرائع ج 2 ص 73. (2) علل الشرائع ج 2 ص 74. (3) معاني الاخبارص 410. (4) ثواب الاعمال ص 47. (5) ثواب الاعمال ص 48